

محافظة البحر الأحمر
الشنون القانونية

قرار محافظ البحر الأحمر
رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٤ م

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية .

= وعلى قرارنا رقم ٣١٢ لسنة ٢٠١٢ بشأن فسخ عقدي اتفاق التخصيص المحررين في ٢٠٠٨/١١/١٩ فيما بين الوحدة المحلية لمدينة الغردقة وشركة خيران للاستثمار السياحي ويمثلها السيد/ نواف خليف عبد الله محمد العنزى - عن قطعتي الأرض رقمي (بدون) بمساحة ٢٩٤٥٠ م^٢ والقطعة رقم ٦ بمساحة ٢٥٢٩١٠ م^٢ بتقسيم شمال الأحياء بمدينة الغردقة وذلك لمخالفته للشرط الجزائي الوارد بالعقدين وعدم تنفيذ المشروع في الموعد المتفق عليه وكذا عدم سداد الأقساط (الأول - الثاني - الثالث) للأرض والمرافق والخاصة بالمساحة ٢٥٢٩١٠ م^٢ .

= وعلى كتاب مجلس الوزراء رقم ٣-١٧٠٠٦ المؤرخ في ٢٠١٣/١٢/١٠ والمتضمن أن المجموعة الوزارية لفض منازعات الاستثمار قد انتهت في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٨ إلى سحب القرار رقم ٣١٢ لسنة ٢٠١٢ والعدول عنه مع إلزام محافظة البحر الأحمر بتسليم قطعة الأرض محل النزاع للشركة وإصدار التراخيص اللازمة لإقامة وتشغيل المشروع المتفق عليه مع منح الشركة مهلة للتنفيذ عامين تبدأ من تاريخ صدور التراخيص والموافقات المطلوبة شريطة إلزام الشركة بأداء حق المحافظة من الأقساط والفوائد بعد زيادة سعر تخصيص الأرض محل النزاع بنسبة ٥٠٪ عن سعر التعاقد وقد تم اعتماد هذا القرار من مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ٢٠١٣/١١/١٣ م .

= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة الغردقة رقم ٣٥٢ المؤرخ في ٢٠١٤/١/٢٠ والمتضمن طلب استصدار قرار بهذا الشأن .

= وعلى موافقتنا .

تابع قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٤ م

قرار

المادة الأولى

سحب قرارنا رقم ٣١٢ لسنة ٢٠٠٨ القاضي بفسخ عقدي اتفاق التخصيص المؤرخين في ٢٠٠٨/١١/١٩ والمحريين بين الوحدة المحلية لمدينة الغردقة وشركة خيران للاستثمار السياحي ويمثلها السيد/ نواف خليف عبد الله محمد - بتخصيص قطعة أرض بمساحة ٢٩٤٥٠م^٢ وقطعة أخرى رقم ٦ بمساحة ٢٥٢٩١٠م^٢ بتقسيم شمال الأحياء- تطبيقاً لما انتهت إليه المجموعة الوزارية لفض منازعات الاستثمار بجلستها المنعقدة في ٢٠١٣/١٠/٨ والمعتمد من مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ٢٠١٣/١١/١٣- شريطة التزام الشركة بأداء حق المحافظة من الأقساط والفوائد بعد زيادة سعر تخصيص الأرض محل النزاع بنسبة ٥٠٪ عن سعر التعاقد.

المادة الثانية

على الوحدة المحلية لمدينة الغردقة تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر


لواء أ.ح/ أحمد عبد الله